وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة ديالى
كلية القانون والعلوم السياسية

دليل الطالب الإرشادي

٢٠١٦-٢٠١٧

العنوان: العراق / ديـالى / بعقوبة / تقاطع القدس
البريد الالكتروني للكلية: admin@law.uodiyala.edu.iq
موقع الكلية الالكتروني: www.law.uodiyala.edu.iq
صفحة الفيس الرسمية للكلية: إعلام كلية القانون والعلوم السياسية

محتويات دليل الطالب الإرشادي

ت	الموضوع	الصفحات
١	كلمة السيد عميد الكلية	١
٢	التعريف بالكلية والطالب الجامعي	٢
٣	تأسيس كلية القانون والعلوم السياسية	٢
٤	رؤية ورسالة واهداف الكلية	٣
٥	الهيكل التنظيمي للكلية	٥
٦	الاقسام العلمية	٥
٧	قسم القانون	٦
٨	العلوم السياسية	٩
٩	الدراسات العليا	١٢
١٠	التسجيل الصباحي والمسائي	١٣
١١	ارشادات عامة للطالب الجامعي	١٤
١٢	تعليمات انضباط الطلبة (الحقوق والواجبات)	١٦
١٣	تعليمات غياب الطلبة	١٩
١٤	ألية التسجيل في الاقسام الداخلية	٢٠
١٥	مكتبة الكلية العلمية	٢٠
١٦	الانشطة الرياضية	٢٢
١٧	الملحق (أ) المخطط التنظيمي للكلية	٢٤

كلمة السيد عميد الكلية

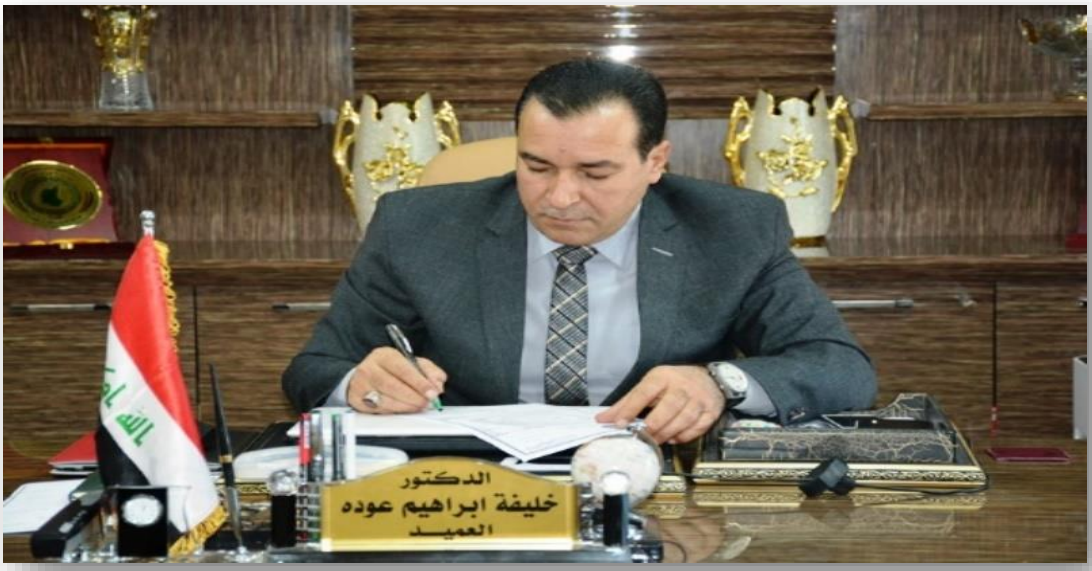

بسم الله الرحمن الرحيم

"وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ"

صدق الله العظيم

إلى طلبتنا الأعزاء ...

ونحن نضع بين ايديكم الدليل الإرشادي للطلبة يحدونا أمل أن يكون مصدراً تعريفياً لكم ومن خلاله تعرفون ما على الطالب الجامعي من واجبات وماله من حقوق، فإن المرحلة التي تعيشونها في التعليم الجامعي تختلف عن المرحلة التي اجتزتموها في الدراسة الإعدادية إذ أن الطالب الجامعي ينبغي أن يكون حالة من الاشعاع الثقافي والعلمي داخل المجتمع.

أبناؤنا الأعزاء ...

إن القبول في هذه الكلية التي أصبحت بيتكم العلمي له دلالات تسمح لنا بأن نوصيكم بالحرص على البنى التحتية لها فضلاً عن كونها بيت علمي لتطوير امكاناتكم الثقافية والأدبية والرياضية ومرحلة اعدادكم لفائدة وطننا العزيز سواء في اختصاصكم أم في تنمية قدراتكم سائلين المولى عز وجل أن يرعاكم لما فيه خير بلدنا ويوفقكم في دراستكم.

الاستاذ الدكتور

خليفـة ابراهيم عودة

عميد كلية القانون والعلوم السياسية

التعريف بالكلية

- الكلية (كلية القانون والعلوم السياسية): هي إحدى كليات جامعة ديالى، تسعى لأن تكون رافداً مهماً في الجامعة ولبنة في هذا الصرح العلمي لتسهم في إتمام نهضة البلد عن طريق إمداده بما يحتاجه من كوادر علمية متخصصة.
- الطالب الجامعي: هو شخص يتابع دروساً في الجامعة أو أحد فروعها أو مؤسسة تعليمية مكافئة لها. في الغالب يكون هذا الشخص قد إنتهى من الدراسة في أطوار سابقة مستواها التعليمي أدني من المستوى الجامعي ويسعى الطالب للحصول على إحدى الشهادات الجامعية مثل: البكالوريوس –الماجستير– الدكتوراه.

تأسيس كلية القانون والعلوم السياسية

ترتبط نشأة المجتمع بوجود القانون الذي ينظم العلاقة بين أفراده بما يكفل تحقيق النظام في المجتمع ويزيل أوجه التعارض بين المصالح المختلفة ومن هنا فإنه لا يتصور وجود مجتمع دون قانون إذ أن مثل هذا المجتمع يتعرض لعوامل الانهيار والزوال.. كما لا يمكن وجود مجتمع بدون معرفة قانونية تمكن المتأهل من تحديد أوجه الحقوق وانسابها إلى أصحابها .. ونتيجة للحاجة الماسة ولأهمية الدراسات القانونية في معظم الجامعات العراقية، تم استحداث قسم القانون عام ٢٠٠٠ ضمن الاقسام العلمية لكلية التربية .. الذي تطور فيما بعد ليصبح عام ٢٠٠٢ كلية عرفت باسم كلية القانون .. وتم تخريج الدفعة الأولى في العام الدراسي ٢٠٠٣-٢٠٠٤ وفي العام ٢٠٠٨ تم تبديل اسم الكلية من كلية القانون إلى

كلية الحقوق مراعاة للتسمية الصحيحة والسليمة التي تنسجم مع أهداف الكلية .. ولكون كليات الحقوق طالما احتضنت الدراسة في العلوم السياسية في الجامعات الأخرى فقد تم استحداث قسم العلوم السياسية في عام ٢٠٠٩ وأصبحت الكلية تضم قسمي القانون والعلوم السياسية ليتغير اسمها إلى كلية القانون والعلوم السياسية في العام ٢٠١٠.

أولاً: رؤية الكلية

تسعى كلية القانون والعلوم السياسية إلى أن تحتل مكانة متميزة بين الكليات المناظرة لها على المستوى المحلي والعربي والإقليمي وتعمل على كسب ثقة المجتمع والمستفيدين من التعليم القانوني والعلوم السياسية من خلال توفير بيئة مميزة للتعليم والبحث العلمي لخدمة المجتمع العراقي.

ثانياً: رسالة الكلية

رسالة كلية القانون والعلوم السياسية في تهيئة برامج متميزة لمن يلتحق بالكلية .. فضلاً عن نشر ثقافة إقامة العدالة وحماية الحقوق وإرساء دعائم الحفاظ على الحريات العامة وإعلاء قيمة الإنسان بتبصيره بما له من حقوق وما عليه من واجبات والاهتمام بالبحوث القانونية القائمة على الابتكار والإبداع والتي تسهم في حل قضايا المجتمع.

ثالثاً: أهداف الكلية

١. توفير البيئة العلمية المناسبة لإطلاق الإبداع في مختلف العلوم القانونية والسياسية عن طريق اعتماد برامج أكاديمية متميزة من اجل تخريج الملاكات المدربة والمؤهلة على ممارسة الأعمال القانونية والسياسية بما يعزز روح المواطنة وبناء الديمقراطية الناجزة.
٢. تزويد الخريجين بالمهارات اللازمة بالتعليم المستمر وإكسابهم القدرات التي تمكنهم من تحصيل المعرفة القانونية بأنفسهم .. وخلق الإمكانيات الأساسية التي تمكنهم من التحديث ومتابعة التطورات والمستجدات المتلاحقة.
٣. الإسهام بنشر وتطوير الثقافة القانونية والسياسية في المجتمع عن طريق المحاضرات والندوات والتعليم المستمر للمتخصصين في القانون والعلوم السياسية لمختلف الدوائر والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية.
٤. تقديم خدمات استشارية وفنية وتخصصية.. كشرح القوانين والتعليق على قرارات القضاء وتزويدهم بالمشورة القانونية وإبراز أهمية تطبيق القانون باعتباره الوسيلة الأكثر فاعلية لتحقيق العدالة وإظهار الحقيقة.
٥. تشجيع البحث العلمي في جميع مجالات التخصص القانوني والعلوم السياسية عن طريق إجراء ونشر البحوث العلمية.

٦. الإسهام الفاعل لتدريسي الكلية والطلبة الخريجين في بناء مجتمع قادر على تحقيق أعلى حالات الالتزام بمبادئ حقوق الإنسان والحريات العامة والنهج الديمقراطي، فضلاً عن رفد الكليات الأخرى في الجامعة بخبرات التدريسيين في تدريس مادتي الديمقراطية وحقوق الإنسان والحريات العامة.

٧. الإرتقاء بأعضاء الهيئة التدريسية والعمل على تشجيع البحث العلمي والأكاديمي بما يسهم وتطوير المناهج الدراسية على الصعيد الوطني فضلا على تعزيز روح المشاركة واكتساب الخبرة من خلال الاشتراك في المؤتمرات العلمية والدورات التدريبية المحلية والعربية والدولية.

٨. توفير كل المستلزمات الكفيلة بتحسين مستوى الجودة وضمان الرقي بها بما ينسجم مع المعايير المعتمدة عربيا ودولياً.

٩. السعي لمد جسور التواصل مع الكليات المناظرة العربية والدولية وعقد اتفاقيات التعاون العلمي والثقافي بغية التعرف على آخر المستجدات التي تخدم كفاءة أداء كليتنا وتعزيز التواصل العلمي والإرتقاء به إلى أفضل الصيغ التي تخدم المسيرة التعليمية واكتساب المهارات المعرفية.

١٠. مساندة وتشجيع التميز بين صفوف الطلبة وفتح المجال أمامهم للتدريب في العيادة القانونية إحدى تشكيلات كليتنا لأجل إكسابهم الخبرة العملية وتدريبهم عليها، فضلاً عن تشجيع التميز بين أعضاء الهيئة التدريسية وحثهم على بذل الجهود العلمية لتطوير الأداء العلمي.

١١. تحديد الاحتياجات من الموارد وتوزيعها على التخصصات والوظائف بما يضمن التنفيذ الفعال لنظام الجودة، والاطلاع على أنواع التكنولوجيا التعليمية في المستوى العالمي وسبل الاستفادة منها.

١٢. تنظيم الندوات والمؤتمرات وورش العمل وحلقات حوار لزيادة التواصل العلمي بين الأكاديميين والمهنيين.

١٣. السعي الجاد لإدامة التحصيل الأكاديمي بالنسبة للخريجين من خلال إعداد التأهيل المطلوب وتطوير البرنامج العلمي الخاص لفتح الدراسات العليا في تخصصي القانون والعلوم السياسية للحصول على الماجستير والدكتوراه.

١٤. السعي المستمر لتوفير الأجواء المناسبة علمياً وأكاديمياً وتربوياً للتعبير عن التلاحم والإخوة بين كل مكونات الطلبة والهيئة التدريسية والابتعاد عن المؤثرات الخارجية للجو الأكاديمي بما يعزز روح التضامن والتكافل بين الطلبة والهيئة التدريسية والسعي المستمر لتذليل كل الصعوبات التي تعتري العملية التدريسية للطلبة والوقوف على مشكلاتهم وحلها للوصول ببرنامج الكلية إلى أفضل مستوى أداء وتقبل.

١٥. السعي لتأمين أفضل الوسائل العلمية الحديثة في التدريس لإيصال البرنامج المقرر والابتعاد عن روتينية الأداء التقليدي من خلال البحث عن أفضل الوسائل الإلكترونية الحديثة في المحاضرة وتعزيز التعليم وخلق مقبولية وانسجام عال من قبل الطلبة وانعكاس ذلك على مستويات الفهم والتطور.

١٦. العمل على إشاعة ثقافة القانون والدفاع عن حقوق الشرائح الاجتماعية المتعففة من خلال الترافع مجاناً ومن خلال العيادة القانونية إسهاماً من الكلية في إشاعة روح العدل والمساواة.

رابعاً: مخطط الهيكل التنظيمي للكلية

يوضح الملحق(أ) المرفق في نهاية الدليل الهيكل التنظيمي الاداري والعلمي للكلية.

الأقسام العلمية للكلية

تحتوي الكلية على قسمين وعلى النحو الاتي:

أولاً: قسم القانون

- **نبذة عن تأسيس قسم القانون:**

يرتبط بناء المجتمع بوجود القانون الذي ينظم العلاقة بين أفراده ويزيل أوجه التعارض بين مصالحه المختلفة وبناء عليه فأنه من غير الممكن التصور بوجود مجتمع دون معرفة قانونية، ونتيجة للحاجة الماسة ولأهمية الدراسات القانونية في معظم الجامعات العلمية، فقد تم استحداث قسم القانون في العام ٢٠٠٠ حيث كان جزءاً من هيكلية كلية التربية ثم تطور ٢٠٠٢ وأصبح كلية عرفت باسم كلية القانون وقد نجحت بتخريج الدفعة الأولى في العام الدراسي ٢٠٠٣-٢٠٠٤وقد قام قسم القانون بتخريج إحدى عشرة دفعة من طلبة الكلية منذ تأسيس القسم في الكلية .

رؤية ورسالة واهداف قسم القانون

أولاً: الرؤية

يسعى قسم القانون إلى أن يحتل مكانة متميزة بين أقسام كليات القانون على المستوى المحلي والعربي والإقليمي والدولي ويعمل على كسب ثقة الجميع من خلال توفير بيئة مستقرة للتعليم والبحث العلمي وخدمة مجتمعنا.

ثانياً: الرسالة

تتجسد رسالة قسم القانون متقدمة للملتحقين فيه ونشر ثقافة العدالة وحماية حقوق الإنسان بالتوعية بما لديه من حقوق الإنسان وإرساء دعائم الحفاظ على الحريات العامة في المجتمع العراقي

ورفع شأن الإنسان بالتوعية بما لديه من حقوق وما عليه من إلتزامات والاهتمام بالبحوث القانونية المستندة على بلورة الأفكاربما يسهم في معالجة القضايا التي يعاني منها المجتمع.

ثالثاً : الاهداف:-

إن من أهم الأهداف التي يسعى قسم القانون في كليتنا الموقرة إلى تحقيقها هي:

- تهيئة المناخ العلمي المناسب للإبداع في مختلف فروع العلوم القانونية وذلك من خلال اعتماد أساليب وبرامج أكاديمية متطورة بما يسهم في تخريج الملاكات المؤهلة والمدربة على ممارسة الأعمال القانونية والشرعية والإلمام بأحدث المستجدات في مجال القانون.
- تزويد الخريجين من خلال التعليم المستمر بالمهارات لكسب الخبرة العلمية التي تمكنهم من استثمار المعارف القانونية بالاعتماد على مجهوداتهم الانية وخلق الإمكانيات الأساسية التي تمكنهم من مواكبة التطورات والمستجدات القانونية.
- الإسهام الفعال في نشر وتطوير مستويات الثقافة القانونية في المجتمع من خلال المحاضرات والندوات للمتخصصين في مجال القانون لمختلف دوائر الدولة والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية.
- تقديم الاستشارة القانونية والتخصصية.. كشرح القوانين وإبداء الآراء القانونية على قرارات وأحكام القضاء وتقديم المشورة والمعلومة القانونية للراغبين إليها بما يحقق العدالة وإظهار الحقيقة.
- تشجيع الطلبة على القيام بالبحث العلمي في جميع مجالات التخصص القانوني من خلال كتابة ونشر البحوث العلمية.

المواد الدراسية للمراحل الأربعة مع وحداتها المخصصة /قسم القانون

ت	المرحلة الاولى		المرحلة الثانية		المرحلة الثالثة		المرحلة الرابعة	
	اسم المادة	عدد الوحدات	اسم المادة	عدد الوحدات	اسم المادة	عدد الوحدات	اسم المادة	عدد الوحدات
١	اجرام وعقاب	٢	مدني	٣	عقود	٣	عينية	٣
٢	دستوري	٣	اداري	٣	عقوبات خاص	٣	مرافعات واثبات	٣
٣	مدخل قانون	٣	عقوبات	٣	دولي عام	٣	دولي خاص	٣
٤	مدخل شريعة	٢	احوال شخصية	٢	قضاء اداري	٢	جزائية	٢
٥	تاريخ قانون	٢	نظم سياسية	١	تجاري	٣	منظمات	٢
٦	اللغة العربية	١	مالية	٢	عمل وضمان	٢	اصول فقه	٢
٧	حقوق انسان	٢	لغة عربية	٢	مواريث	٢	تحقيق اجرامي	١
٨	اللغة الانكليزية	١	لغة انكليزية	١	لغة انكليزية	١	لغة إنكليزية	١
٩	الحاسبات	٢			دولي انساني	١	طب عدلي	١
١٠					اصول بحث	١	اوراق تجارية	٢
١١							تنفيذ	١
١٢							بحث	١

ثانياً: قسم العلوم السياسية

تم استحداث قسم العلوم السياسية عام ٢٠٠٩، وباشر في استقبال أول دفعة من الطلبة خلال العام الدراسي (٢٠٠٩-٢٠١٠).

أهداف القسم:

١. إعداد الطلاب وتأهيلهم في ميادين العلوم السياسية المختلفة وتزويدهم بمستوى عال من المعرفة في مجال اختصاصهم.

٢. خلق القدرة عند الطلاب للتنبؤ بمآل الظواهر السياسية وتطوراتها وتقديم فرص مناسبة للجميع بين النظري والتطبيقي في ميادين العلوم السياسية، ويتم ذلك من خلال الأوراق والبحوث التي يكلفون بإعدادها والتي تهتم بالأحداث على الساحة الوطنية والإقليمية والدولية.

٣. النهوض والمشاركة في إعداد البحوث والدراسات العلمية التي تسهم في تحقيق التنمية السياسية والاجتماعية، وتقديم المقترحات لمختلف القضايا السياسية الراهنة على مواكبة المفردات الدراسية للتطورات السياسية محلياً وإقليمياً ودولياً.

٥. الإسهام في دورات التأهيل والتدريب والتعليم المستمر في مجالات تخصص الكلية.

٦. تعزيز الإنتماء والهوية ومبدأ المواطنة بما ينسجم مع قيم المجتمع العراقي الموحد من خلال التفاعل المستمر بين القسم والمجتمع، وتحقيق أعلى مستويات التفاعل بالمؤسسات والمنظمات التي تتكامل مهامها وأهدافها مع مهام الكلية وأهدافها، ورفد المجتمع بالمشاريع البحثية والإستشارية بما يؤيد دور الجامعة في خدمة المجتمع.

٧. توثيق الروابط الثقافية والعلمية مع الكليات والهيئات العلمية العربية خاصة، والأجنبية عامة، والعمل على إقامة مؤتمرات علمية اختصاصية والإسهام والمشاركة في مختلف المؤتمرات والندوات العلمية وحلقات البحث العلمي التي تقام محلياً وعربياً ودولياً، وذلك في مجال العلوم السياسية.

٨. مراعات المعايير العلمية لضمان الجودة والاداء الجامعي من خلال الحرص على تهيئة الأجواء النفسية والعلمية والثقافية المناسبة للطلبة، واستخدام أفضل الأساليب العلمية لإيصال المعلومة العلمية لهم.

٩. السعي لتطوير الإمكانات العلمية للكادر التدريسي بالقسم من خلال اشراكهم في برامج تطوير الامكانات العلمية تقيمها الجامعات العربية الرصينة. وإرسالهم في البعثات والزمالات الدراسية للحصول على الشهادات العليا ليكونوا رافداً علمياً متطوراً للقسم والكلية.

المناهج الدراسية لقسم العلوم السياسية (المرحلة الأولى).

ت	اسم المادة	عدد الوحدات
١	الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة	٣ ساعات
٢	المدخل إلى علم السياسة	٣ساعات
٣	تاريخ العلاقات الدولية	٢ ساعة
٤	حقوق الإنسان	٢ ساعة
٥	مقدمة في علم السياسة باللغة الانكليزي	٢ ساعة
٦	مبادئ علم الاقتصاد	٢ ساعة
٧	اللغة العربية	٢ ساعة
٨	المدخل لدراسة القانون	٢ ساعة
٩	علم الحاسبات	٢ ساعة

المناهج الدراسية لقسم العلوم السياسية (المرحلة الثانية) .

ت	اسم المادة	عدد الوحدات
١	علم الاجتماع السياسي	٢ساعة
٢	مبادئ العلاقات الدولية	٣ساعات
٣	القانون الدولي العام	٢ ساعة
٤	النظام السياسي في العراق والمشروع الديمقراطي	٢ ساعة
٥	المنظمات الدولية باللغة الانكليزية	٢ ساعة
٦	السياسات العامة والحكومات المحلية	٢ ساعة
٧	المشكلات السياسية في دول أسيا وافريقيا وأمريكا اللاتينية	٣ساعات
٨	الفكر السياسي القديم والوسيط	٣ساعات

المناهج الدراسية لقسم العلوم السياسية (المرحلة الثالثة)

ت	اسم المادة	عدد الوحدات
١	الفكر السياسي الغربي الحديث	٣ ساعات
٢	المدخل إلى دارسة الاستراتيجية	٣ ساعات
٣	المنظمات الدولية	٢ ساعة
٤	نظم الحكم العربية	٣ ساعات
٥	الفكر السياسي العربي الإسلامي	٣ ساعات
٦	الاحزاب والنظم السياسية باللغة الانكليزي	٢ ساعة
٧	الأحزاب السياسية	٣ ساعات
٨	العلاقات الاقتصادية الدولية	٢ ساعة

المناهج الدراسية لقسم العلوم السياسية (المرحلة الرابعة).

ت	اسم المواد	عدد الوحدات
١	السياسة الخارجية	٣ ساعات
٢	الدبلوماسية	٢ ساعة
٣	النظم السياسية في تركيا وإيران	٢ ساعة
٤	الفكر السياسي الغربي المعاصر	٣ ساعات
٥	الفكر السياسي الإسلامي المعاصر	٣ ساعات
٦	السياسة الدولية (باللغة الانكليزي)	٢ ساعة
٧	النظام السياسي في إسرائيل والسلطة الفلسطينية	٢ ساعة
٨	بحوث سياسية	ساعة واحدة
٩	الرأي العام	٢ ساعة
١٠	بحث تخرج	ساعة واحدة

الدراسات العليا ماجستير(حقوق الإنسان والحريات العامة)

استحدثت كلية القانون والعلوم السياسية الدراسات العليا (الماجستير) في مجال حقوق الإنسان والحريات العامة للعام الدراسي ٢٠١٥-٢٠١٦ وقد حددت الخلفية العلمية للقبول بحملة شهادة البكالوريوس في القانون والبكالوريوس في العلوم السياسية. وتعتبر من التخصصات النادرة والأولى من نوعها على مستوى الجامعات العراقية.

وتعتمد الدراسة على المناهج التي تتوافق مع ما مقر في اغلب الجامعات العالمية في هذا التخصص اخذين بنظر الاعتبار خصوصية المجتمع العراقي والتحديات التي تواجهه في مسيرته الديمقراطية. وتهدف لتخريج طلبة مؤهلين لتدريس مادة حقوق الإنسان في الكليات كافة فضلاً عن المؤسسات الوطنية المختصة بحماية وتعزيز حقوق الإنسان.

اذ تم قبول ٧ طلاب للعام الدراسي ٢٠١٥-٢٠١٦

وقبول ١٥ طالباً للعام الدراسي ٢٠١٦-٢٠١٧

شعبة التسجيل الصباحي والمسائي

آلية التقديم والتسجيل في الكلية للدراسات الأولية الصباحية والمسائية:

الدراسة الصباحية:

- **تعتمد نتائج القبول المركزي المعلنة على الموقع الالكتروني الرسمي للوزارة ويعد الإعلان إشعاراً رسمياً إلى الكلية لبدأ تسجيل الطلبة على أن يتم التسجيل في الكلية المرشح إليها الطالب خلال (١٥) يوم دوام من تاريخ بدأ التسجيل.**
- **أن يقدم الطالب شهادة الدراسة الإعدادية معززة بتصديق المديرية العامة للتربية في المحافظة.**
- **كفالة ضامنة وفق نموذج معد من قسم الشؤون القانونية في الجامعة.**
- **ناجحاً في الفحص الطبي ولا يسجل الطالب في حالة عدم تقديم استمارة الفحص الطبي على وفق الضوابط والشروط الخاصة باللياقة الصحية.**
- **متفرغاً للدراسة ولا يجوز الجمع بين الوظيفة والدراسة.**
- **من خريجي السنة الدراسة الحالية.**
- **نسخة من المستمسكات الشخصية للطالب وللوالدين.**
- **صور حديثة.**

الدراسة المسائية:

- أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة الدراسة الإعدادية معززة بتصديق المديرية العامة للتربية في المحافظة.
- يشترط في الطالب المتقدم للدراسة المسائية أن يكون حاصلاً على معدل لا يقل عن (٦٠%).
- يحق للطلبة المرقنة قيودهم في الدراسة الصباحية التقديم للدراسة المسائية في كليات غير الكليات التي رقنت قيودهم فيها على أن لا يكون ترقين القيد لأسباب تتعلق بالغش أو معاقبين إنضباطياً.
- لا يحق للطالب الذي ظهر له قبول مركزي التسجيل في الدراسة المسائية إلا إذا قام بتقديم طلب لترقين قيده بعد تسجيله أو إلغاء قبوله المركزي.
- يلتزم منتسبو القوات المسلحة وجهاز الأمن الوطني وقوى الأمن الداخلي بجلب كتاب يؤيد عدم ممانعة دوائرهم للقبول في الدراسة المسائية.
- لا يحق للسادة الوزراء ومن هم بدرجتهم وأعضاء مجلس النواب وذوي الدرجات الخاصة والمدراء العامون وأعضاء مجالس المحافظات والمجالس البلدية التقديم في الدراسة المسائية.
- ملء الاستمارة الخاصة بالتقديم.
- نسخة من المستمسكات الشخصية للطالب وللوالدين.
- صور حديثة.

النظام الدراسي المعتمد

- النظام الدراسي المعتمد في الكلية هو النظام السنوي.

إرشادات عامة للطالب الجامعي

عزيزي الطالب عليك الإلتزام بصفات الطالب الجامعي الآتية:

١- أن تحترم الكلية بشكل خاص والجامعة بشكل عام بوصفهما مؤسستين تعليميتين والحفاظ على سمعتهما بالقول والفعل، واحترام القائمين عليها وإتباع سلوك قويم يؤثر إيجاباً على تعيينك وترشيحك للبعثات والزمالات الدراسية.

٢- أن تسعى إلى النجاح والتفوق والاستفادة مما توفره الجامعة والكلية من فرص التعليم والتعلم.

٣- ألا تسلك سلوكاً يهدد أمنك، أو صحتك، أو سلامة الآخرين وأمنهم وصحتهم في الكلية ولا تحدث فعلاً يخل بالنظام والطمأنينة والسكينة في الكلية.

٤- أن تحترم أساتذتك، وأن تحفظ لهم مكانتهم بوصفهم مربين تقف عندما تحدثهم، ولا تعيق سير المحاضرة بالكلام أو الهتاف أو الضحك أو التدخين أو عند الدخول والخروج من القاعة بغير أذن الأستاذ.

٥- أن تلتزم بالزي الموحد وفقاً للألوان التي يتم تحديدها من قبل الجامعة.

٦- أن تحترم موظفي الجامعة ومنهم الحرس الجامعي، وأن تحترم زملائك وزميلاتك في الدراسة.

٧- أن لا تسيء إلى المعتقدات الدينية أو الوطنية والمشاعر القومية بسوء لكل العاملين في الوسط الجامعي أو لزملائك الطلبة وأن تتجنب الدعوة إلى قيام تنظيمات من شأنها التفرقة أو الدعاية لأي حزب أو تنظيم سياسي أو مجموعة عرقية أو طائفية، سواء كانت عن طريق تعليق الصور واللافتات والملصقات.

٨- أن تحافظ على المستلزمات الدراسية وممتلكات الكلية والجامعة لأنها وجدت لخدمتك.

٩- ألا تستعمل جهاز النقال (الموبايل) بالصورة التي تخل بالأدب والذوق العام.

١٠- ألا تقوم بالتزوير والتلاعب أو تسئ استغلال سجلات الكلية والجامعة بما في ذلك الأوراق الرسمية والشهادات العلمية.

تعليمات انضباط الطلبة (الحقوق والواجبات)

أولاً. الحقوق

١. يتمتع طلبة المحافظات والمدن البعيدة بالسكن الجامعي في الأقسام الداخلية العائدة للجامعة.
٢. يتمتع الطلبة بقانون مجانية التعليم.
٣. يحصل الطلبة على الرعاية الصحية الأولية عن طريق المستوصف الجامعي.
٤. يحق للطلبة الحصول على الإجازة المرضية من الجهات الصحية الرسمية على أن لا تتجاوز ثلاثين يوماً وبخلاف ذلك يتم تأجيل الطالب للسنة الدراسية القادمة.
٥. يحق للطلبة تأجيل السنة الدراسية بسبب الظروف الإنسانية القاهرة بقرار من مجلس الكلية.
٦. للطلبة حق الإعارة للكتب والمجلات والرسائل والأطاريح العلمية من مكتبة الكلية.

ثانياً. الواجبات

استنادا إلى أحكام الفقرة (١) من المادة (٣٧) والفقرة (٧) من المادة (٤٧) من قانون وزارة التعليم العالي والبحث العلمي رقم (٤٠) لسنة ١٩٨٨، وإلتزاماً بالتعليمات الرقم (١٦٠) لسنة ٢٠٠٧، يترتب على الطلبة الالتزام بالآتي:

المادة -١- يلتزم الطالب بما يأتي:

أولاً- التقيد بالقوانين والأنظمة الداخلية والتعليمات والأوامر التي تصدرها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ومؤسساتها (الجامعة، الهيئة، الكلية، المعهد).

ثانياً- عدم المساس بالمعتقدات الدينية أو الوحدة الوطنية أو المشاعر القومية بسوء أو تعمد اثارة الفتن لطائفية أو العرقية أو الدينية فعلاً أو قولاً.

ثالثاً- عدم الإساءة إلى سمعة الوزارة أو مؤسساتها بالقول أو الفعل داخلها أو خارجها.

رابعاً- تجنب كل ما يتنافى مع السلوك الجامعي من إنضباط عال وإحترام للإدارة وهيئة التدريس والموظفين وعلاقات الزمالة والتعاون بين الطلبة.

خامساً- السلوك المنضبط القويم الذي سيؤثر إيجاباً عليه عند التعيين والترشيح للبعثات والزمالات الدراسية.

سادساً – الامتناع عن أي عمل من شأنه الاخلال بالنظام والطمأنينة والسكينة داخل الحرم الجامعي (الكلية أو المعهد) أو المشاركة فيه والتحريض عليه أو التستر على القائمين به.

سابعاً- المحافظة على المستلزمات الدراسية وممتلكات الجامعة أو الهيئة أو الكلية أو المعهد.

ثامناً– عدم الإخلال بحسن سير الدراسة في الكلية أو المعهد.

تاسعاً – التقيد بالزي الموحد المقرر للطلبة على أن تراعى خصوصية كل جامعة أو هيئة على حدة.

عاشراً- تجنب الدعوة إلى قيام تنظيمات من شأنها تعميق التفرقة أو ممارسة أي صنف من صنوف الإضطهاد السياسي أو الديني أو الاجتماعي.

حادي عشر- تجنب الدعاية لأي حزب أو تنظيم سياسي أو مجموعة عرقية أو قومية أو طائفية سواء كان ذلك في تعليق الصور واللافتات والملصقات أو اقامة الندوات.

ثاني عشر -عدم دعوة شخصيات حزبية لإلقاء محاضرات أو إقامة ندوات حزبية أو دينية دعائية داخل الحرم الجامعي حفاظاً على الوحدة الوطنية.

المادة -٢- يعاقب الطالب بالتنبيه إذا ارتكب إحدى المخالفات الاتية:

أولاً- عدم التقيد بالزي الموحد المقرر في الجامعة.

ثانياً- الإساءة إلى علاقات الزمالة بين الطلبة أو تجاوزه بالقول على أحد الطلبة.

المادة -٣- يعاقب الطالب بالإنذار إذا ارتكب إحدى المخالفات الآتية:

أولاً- فعلاً يستوجب المعاقبة بالتنبيه مع سبق معاقبته بعقوبة التنبيه.

ثانياً – إخلاله بالنظام والطمأنينة والسكينة في الجامعة أو الكلية.

المادة -٤- يعاقب الطالب بالفصل لمدة (٣٠) يوماً إذا ارتكب احدى المخالفات الاتية:

أولاً- فعلاً يستوجب المعاقبة بالإنذار مع سبق معاقبته بعقوبة الانذار.

ثانياً– تجاوزه بالقول على أحد منتسبي الجامعة من غير أعضاء الهيئة التدريسية.

ثالثاً- قيامه بالتشهير بأحد اعضاء الهيئة التدريسية بما يسيء إليه داخل الكلية أو المعهد أو خارجهما.

رابعاً- قيامه بوضع الملصقات – داخل الحرم الجامعي – التي تخل بالنظام العام والآداب.

المادة -٥- يعاقب الطالب بالفصل المؤقت من الجامعة لمدة لا تزيد عن سنة دراسية واحدة إذا ارتكب إحدى المخالفات الأتية:

أولاً – إذا تكرر ارتكابه أحد الأفعال المنصوص عليها في المادة (٤) من هذه التعليمات.

ثانياً- إذا مارس أو حرض على التكتلات الطائفية أو العرقية أو التجمعات السياسية أو الحزبية داخل الحرم الجامعي.

ثالثاً- اعتدائه بالفعل على أحد منتسبي الجامعة من غير أعضاء الهيئة التدريسية.

رابعاً- استعماله العنف ضد زملائه من الطلبة.

خامساً- التهديد بالقيام بأعمال عنف مسلحة.

سادساً– حملة السلاح بأنواعه بإجازة أو بدون إجازة داخل الحرم الجامعي.

سابعاً – احداثه عمداً أو بإهماله الجسيم أضراراً في ممتلكات الجامعة أو الكلية.

ثامناً- إساءته إلى الوحدة الوطنية أو المعتقدات الدينية.

تاسعاً- تجاوزه بالقول على أحد اعضاء الهيئة التدريسية في داخل الكلية أو خارجها.

عاشراً – الإساءة إلى سمعة الجامعة أو الهيئة بالقول أو الفعل.

حادي عشر – اخلاله المتعمد بحسن سير الدراسة.

ثاني عشر – ثبوت إرتكابه النصب والاحتيال على زملاءه الطلبة ومنتسبي الكلية.

المادة -٦- يعاقب الطالب بالفصل النهائي من الكلية وبقرار من الجامعة ويرقن قيده إذا ارتكب إحدى المخالفات الأتية:

أولاً– تكراره إحدى المخالفات المنصوص عليها في المادة (٥) من هذه التعليمات.

ثانياً- اعتدائه بالفعل على أحد اعضاء الهيئة التدريسية أو المحاضرين في الجامعة أو الكلية

ثالثاً- إتيانه فعل مشين ومناف للأخلاق والآداب العامة.

رابعاً- تقديمه أية مستندات أو كتب أو وثائق مزوره مع علمه بكونها مزورة.

خامساً- ثبوت ارتكابه عملاً يخل بالأمن والطمأنينة داخل الحرم الجامعي أو اشتراكه فيه أو المساعدة عليه.

سادساً- عند الحكم عليه بجناية أو جنحة مخلة بالشرف تزيد مدة محكوميته فيها لأكثر من سنة.

المادة -٧-

أولاً- لا يمنع فرض العقوبات المنصوص عليها في المواد (٢) و(٣) و(٤) و(٥) و(٦) من هذه التعليمات على الطالب المخالف، من فرض العقوبات الأخرى إذا وقعت المخالفة تحت طائلة القوانين العقابية.

ثانياً– إذا حركت دعوى جزائية ضد الطالب عن فعل نسب إليه خارج الجامعة فيكون النظر فيه إنضباطياً مستأخراً إلى حين البت في الدعوى الجزائية.

المادة - ٨ :-

يشكل عميد الكلية لجنة إنضباط الطلبة برئاسة معاون العميد وعضوية إثنين من أعضاء الهيئة التدريسية على أن يكون أحد اعضاء اللجنة قانونياً وممثل عن إتحاد الطلبة (المنتخب) ويكلف أحد الموظفين الإداريين بمقررية اللجنة.

المادة -٩ :-

لا يجوز فرض أية عقوبة إنضباطية ما لم توصي بها لجنة إنضباط الطلبة.

المادة -١٠ :-

تفرض العقوبات الإنضباطية المنصوص عليها في هذه التعليمات بقرار من مجلس الكلية وللمجلس تخويل صلاحياته إلى عميد الكلية.

المادة -١١-:

أولاً. تكون عقوبة التنبيه والانذار قطعية.

ثانياً. للطالب المفصول من الكلية لمدة لا تزيد عن (٣٠) ثلاثين يوماً الاعتراض على قرار الفصل لدى مجلس الكلية ويكون قراره قطعياً.

ثالثاً. للطالب المفصول من الكلية لمدة تزيد (٣٠) ثلاثين يوماً الاعتراض على قرار الفصل لدى رئيس الجامعة ويكون قراره قطعاً.

رابعاً. للطالب المفصول من الكلية فصلاً نهائياً الاعتراض على قرار الفصل لدى مجلس الجامعة ويكون قراره قطعياً.

المادة -١٢-:

للطالب الاعتراض على قرارات الفصل المنصوص عليها في البنود ثانياً وثالثاً ورابعاً من المادة (١١) من هذه التعليمات خلال سبعة أيام من تاريخ تبليغه بالقرار الصادر بحقه فإن تعذر تبليغه فله حق الاعتراض (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر قرار الفصل في لوحة الإعلانات.

المادة-١٣-:

يعلق قرار العقوبة في لوحة الاعلانات مدة لا تقل عن (١٥) خمسة عشر يوماً ويبلغ بها ولي أمر الطالب تحريرياً.

المادة -١٤-:

تلغى تعليمات إنضباط طلبة التعليم العالي رقم (١٩) لسنة ١٩٨٩.

المادة -١٥-:

تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

ثالثاً: تعليمات غياب الطلبة

١. إذا تجاوز الطالب نسبة غياب ٣% من مجموع ساعات المادة الدراسية صدرت بحقه عقوبة التنبيه.
٢. إذا تجاوز الطالب نسبة غياب ٥% من مجموع ساعات المادة الدراسية صدرت بحقه عقوبة الإنذار الأولي.

رابعاً. آلية التسجيل في الأقسام الداخلية

١. في بداية كل عام دراسي تطلق مديرية الأقسام الداخلية في الجامعة إستمارة للتسجيل والحصول على سكن جامعي للطلبة على موقع المديرية الالكتروني ليتسنى للطلبة الراغبين بالسكن حجز أماكنهم.

٢. تقوم الكليات بتزويد الطالب الراغب بالسكن بكتاب تأييد إلى مديرية الاقسام الداخلية لإثبات استمراره بالدراسة وأحقيته بالسكن.
٣. تقوم المديرية أعلاه بإعلان أسماء الطلبة المشمولين بالسكن على موقعها لغرض مراجعتها وحجز أماكنهم.
٤. يخضع الطالب إلى تعليمات واوامر السكن والاجراءات المتبعة، اذ تقوم المديرية ومن خلال نشاطها الاعلامي ولوحة الاعلانات بإعلام الطلبة بالسياقات التي تؤمن سكنهم والمحافظة على البنى التحتية وأثاث الاقسام السكنية.

مكتبة الكلية العلمية

أولاً:- تحتوي مكتبة الكلية على الكتب والرسائل والأطاريح والمجلات العلمية في اختصاصي القانون والعلوم السياسية وعلى النحو الاتي:

ت	الكتب	اعدادها
١-	القانون الجنائي الدولي	٣٦
٢-	القانون التجاري	٢١١
٣-	القانون المدني	٣٧٩
٤-	القانون الجنائي	٥٦٨
٥-	قانون دولي خاص	٧٩
٦-	قانون دولي عام	٢٦٣
٧-	قانون حقوق انسان	٤٥
٨-	قانون العمل	٧٢
٩-	القانون الدستوري	١٧١
١٠-	القانون الاداري	٢٧٩
١١-	الشريعة الاسلامية	٢٣٣
١٢-	قانون المرافعات والاثبات	١٤٣
١٣-	المعاجم القانونية	٢٢
١٤-	تاريخ وادب	٥٥
١٥-	ثقافة عامة	١٣٦
١٦-	مدخل قانون	١٩
١٧-	تاريخ القانون	٥٤
١٨-	رسائل الماجستيروالدكتوراه	١٠٠
١٩-	لغة انكليزية	٣٩
٢٠-	فكرسياسي	٢٥
٢١-	علاقات دولية	١٧٣
٢٢-	انظمة سياسية	١٩٨
٢٣-	المجلات العلمية	٤٢١

ثانياً: يتضمن عمل المكتبة الاجابة على الكتب الرسمية والاعارات الداخلية لكافة المراحل والاعارات الخارجية للمرحلة الرابعة حصراً، فضلاً عن تقديم المساعدات للضيوف من خارج الجامعة فيما يخص مواضيع الكتب المتوفرة في المكتبة. وكذلك مساعدة طلبة الماجستير في كليتنا بالإعارات الداخلية والخارجية.

الأنشطة الرياضية والفنية

تنظم شعبة النشاط الطلابي في كلية القانون والعلوم السياسية وترعى مواهب الطلبة في المجالات الرياضية والفنية والأدبية وفق برنامج سنوي سواء على مستوى الكلية أو الجامعة، من خلال إقامة البطولات الرياضية بين شعب وأقسام الكلية، وإقامة المهرجانات الشعرية والمسابقات الثقافية والمعارض الفنية. هذا ومن الجدير بالذكر أن الكلية قد انشأت ملعباً خماسياً لكرة القدم ومسرحاً قيد الانشاء وقاعة رياضية، دعماً منها للأنشطة الرياضية والفنية وبالاعتماد على الامكانيات الذاتية للكلية فقط.

الملحق: أ

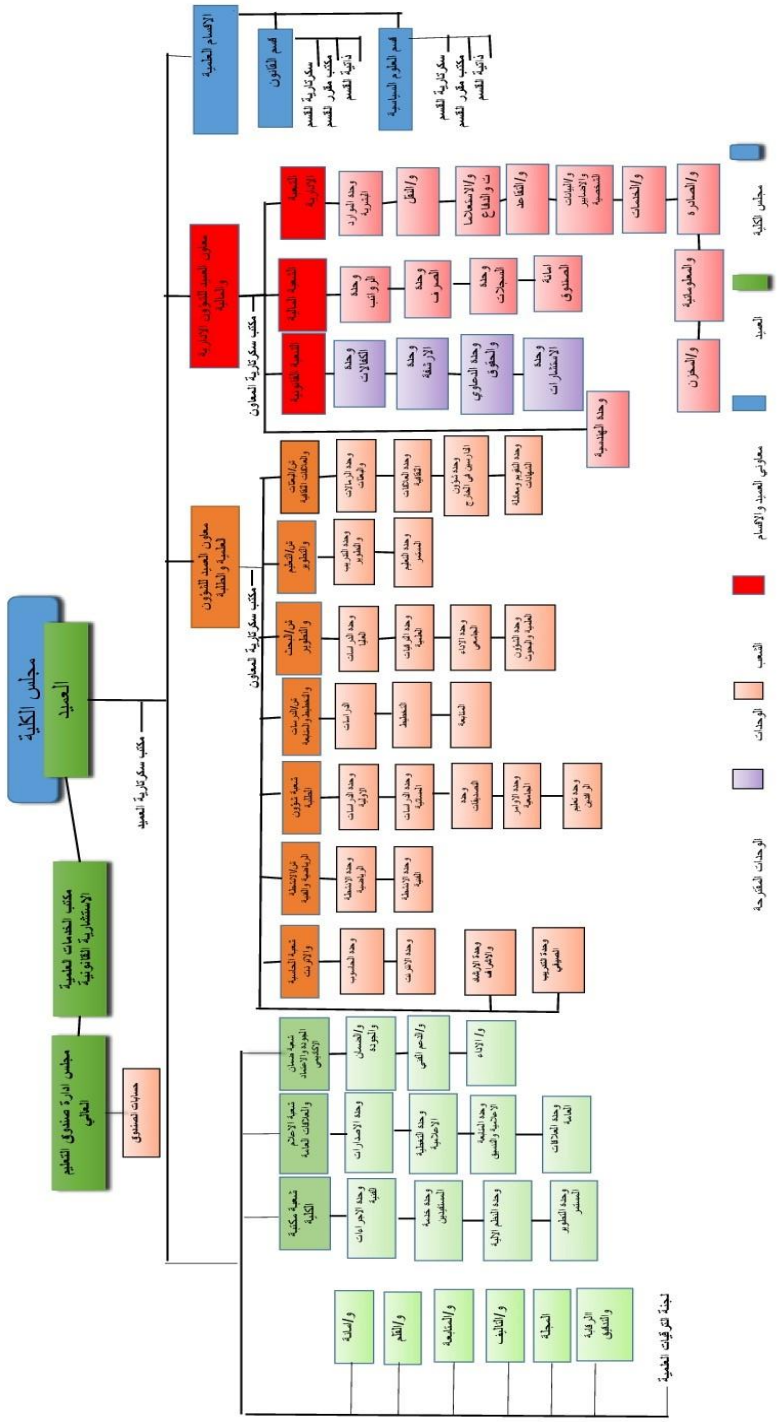
مجلس الكلية
العميد
مكتب سكرتارية العميد
مكتب الخدمات العلمية الاستشارية القانونية
مجلس الادارة صندوق التعليم العالي
حسابات الصندوق
الأقسام العلمية
قسم القانون
سكرتارية القسم
مكتب مقرر القسم
ثانوية القسم
قسم العلوم السياسية
سكرتارية القسم
مكتب مقرر القسم
ثانوية القسم
معاون العميد للشؤون الإدارية والمالية
مكتب سكرتارية المعاون
شعبة الإدارية
وحدة الموارد البشرية
والنقل
والاشتراكات والمدفوعات
والمقاصد
والبيانات والإحصائيات الشخصية
والخدمات
والصيانة
والمعلوماتية
شعبة المالية
وحدة الرواتب
وحدة الصرف
وحدة السجلات
امانة الصندوق
والشؤون
شعبة القانونية
وحدة التكاليات
وحدة الازمة
وحدة المحاكي والحقوق
وحدة الاستشارات
وحدة الهندسية
معاون العميد للشؤون العلمية والطلابية
مكتب سكرتارية المعاون
شعبة شؤون الخريجين والعلاقات الثقافية
وحدة الزيارات والبعثات
وحدة العلاقات الثقافية
وحدة شؤون الخريجين والتواصل مع الخارج
وحدة التوجيه ومعادلة الشهادات
شعبة التعليم والتطوير
وحدة التدريب والتطوير
وحدة التعليم المستمر
شعبة البحث والتطوير
وحدة الدراسات العليا
وحدة الدورات العلمية
وحدة الإيفاد الخارجي
وحدة الشؤون الطلابية والمعونات
شعبة الدراسات والتخطيط والمتابعة
الدراسات
التخطيط
المتابعة
شعبة شؤون الطلاب
وحدة القبولات الأولية
وحدة القبولات المستمرة
وحدة الشهادات
وحدة الإيفاد الخارجي
وحدة تنظيم الدوام
شعبة الانتساب والتربية
وحدة الانتساب الرياضي
وحدة الانتساب الفني
شعبة الخدمات والأمن
وحدة الطلاب
وحدة الأمن
وحدة الإيفاد والاعتراف
وحدة التعريب المعرفي
شعبة ضمان الجودة والاعتماد الأكاديمي
والضمان والجودة
والضمان الفني
والاداء
شعبة الأمن والعلاقات العامة
وحدة الاعمارات
وحدة المكتبة الاعلامية
وحدة العلاقات الاجتماعية والنشر
وحدة العلاقات العامة
شعبة مكتبة الكلية
وحدة الاجور والاتعاب
وحدة خدمة المستفيدين
وحدة الخط والإنارة
وحدة المطاعم المستمر
لجنة الترقيات العلمية
الزراعية والتاريخ
الساحلية
والثقافية
والمتابعة
والقلم
والسابقة
مجلس الكلية
العميد
معاوني العميد والأقسام
الشعب
الوحدات
الوحدات المقترحة